

( فَلَمَّا اسْتَيْسَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا قَالَ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ وَمِنْ قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي يُوسُفَ فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ (٨٠) ارْجِعُوا إِلَىٰ أَبِيكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ (٨١) وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ (٨٢) .

[ يوسف : ٨٠ - ٨٢ ] .

( فَلَمَّا اسْتَيْسَسُوا مِنْهُ ) أي : فلما يتسوا يأساً تاماً من الوصول إلى مطلوبهم .

( استيسسوا ) يتسوا يأساً تاماً فالسين والتاء للمبالغة .

( خَلَصُوا نَجِيًّا ) أي : انفردوا عن الناس ليتشاوروا فيما يفعلونه، وفيما يقولونه لأبيهم عند ما يعودون إليه ولا يجد معهم «بنيامين» .

( خلصوا ) من الخلوص بمعنى الانفرد .

( نَجِيًّا ) حال من فاعل خلصوا . وهو مصدر أطلق على المتناجين في السر على سبيل المبالغة .

( قَالَ كَبِيرُهُمْ ) لم يذكر القرآن اسم كبيرهم، لأنه لا يتعلق بذكره غرض منهم .

• قال الرازي : قيل المراد كبيرهم في السن وهو روبيل ، وقيل كبيرهم في العقل وهو يهودا .

( أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ وَمِنْ قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي يُوسُفَ ) أليس قد أعطيتكم أباكم عهداً وثيقاً برد

أخيكم ؟ ( ومن قبل ما فرطتم في يوسف ) أي : ومن قبل هذا ألا تذكرون تفريطكم في يوسف ؟ فكيف ترجعون إليه الآن ؟

( فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ ) أي : أرض مصر .

( حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي ) بمفارقتها، لأنه قد أخذ علينا العهد الذي تعلمونه بشأن أخي بنيامين .

• قال الشوكاني : وإنما قال ذلك لأنه يستحي من أبيه أن يأتي إليه بغير ولده الذي أخذ عليهم الموثق بإرجاعه إليه إلا أن يحاط بهم كما تقدم .

( أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي ) بمفارقتها والخروج منها .

وقيل : المعنى أو يحكم الله لي بخلاص أخي من الأسر حتى يعود إلى أبي وأعود معه .

وقيل : المعنى أو يحكم الله لي بالنصر على من أخذ أخي فأحاربه وأخذ أخي منه ، أو أعجز فأنصرف بعد ذلك .

( وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ) لأن أحكامه لا تجري إلا على ما يوافق الحق ، ويطابق الصواب .

( ارْجِعُوا إِلَىٰ أَبِيكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا ) أي : ( ارجعوا ) يا إخواني ( إلى أبيكم ) يعقوب

( فقولوا ) له برفق وتلطف ( يا أبانا إن ابنك ) بنيامين ( سرق ) صواع الملك، ووجد الصواع في رحله وقولوا له أيضاً إننا ( ما

شهدنا إلا بما علمنا ) أي : وما شهدنا على أختينا بهذه الشهادة إلا على حسب علمنا وبقيننا بأنه سرق .

• قال في التسهيل : قوله تعالى ( ارجعوا إلى أبيكم ) من قول كبيرهم ، وقيل : من قول يوسف وهو بعيد .

• قال الرازي : إن قيل : كيف حكموا عليه بأنه سرق من غير بينة ، والجواب عنه من وجوه :

الوجه الأول : أنهم شاهدوا أن الصواع كان موضوعاً في موضع ما كان يدخله أحد إلا هم ، فلما شاهدوا أنهم أخرجوا الصواع

من رحله غلب على ظنونهم أنه هو الذي أخذ الصواع .

والوجه الثاني : في الجواب أن تقدير الكلام ( إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ ) في قول الملك وأصحابه ومثله كثير في القرآن.

الوجه الثالث : في الجواب أن ابنك ظهر عليه ما يشبه السرقة ومثل هذا الشيء يسمى سرقة فإن إطلاق اسم أحد الشبيهين على الشبيه الآخر جائز في القرآن قال تعالى ( وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ) .

- قال الشوكاني : قوله تعالى ( وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا ) من استخراج الصواع من وعائه ، وقيل المعنى : ما شهدنا عند يوسف بأن السارق يسترق إلا بما علمنا من شريعتك وشريعة آبائك .
- قال في التسهيل : قوله تعالى ( وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا ) أي قولنا لك إن ابنك سرق : إنما هو شهادة بما علمنا من ظاهر ما جرى .

( وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ ) أي : وما كنا نعلم الغيب بأنه سيسرق صواع الملك، عند ما أعطيناك عهدونا ومواثيقنا بأن نأتيك به معنا إلا أن يحاط بنا.

- قوله تعالى ( وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ ) فيه احتِزَاسٌ مِنْ تَحَقُّقِ كَوْنِهِ سَرَقَ؛ وهو إمَّا لِقَصْدِ التَّلَطُّفِ مَعَ أَبِيهِمْ فِي نِسْبَةِ ابْنِهِ إِلَى السَّرِقَةِ، وَإِمَّا لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا مِنْ أَمَانَةِ أَحْيِهِمْ مَا خَالَجَهُمْ بِهِ الشُّكُّ فِي وُقُوعِ السَّرِقَةِ مِنْهُ .
- ( وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ) قيل : المراد مصر .
- قال البيضاوي : أي أرسل إلى أهلها واسألهم عن القصة .

• قال الرازي : والأكثر أن اتفقوا على أن المراد من هذه القرية مصر ، وقال قوم ، بل المراد منه قرية على باب مصر جرى فيها حديث السرقة والتفتيش .

- قال في التسهيل : قوله تعالى ( وَسَأَلِ الْقَرْيَةَ ) وأسأل أهل القرية ، وكذلك أهل العير : يعنون الرفقة ، هذا هو قول الجمهور ، وقيل : المراد سؤال القرية بنفسها والعير بنفسها ولا يبعد أن تخبره الجمادات لأنه نبيّ والأول أظهر وأشهر على أنه مجاز ، والقرية هنا هي مصر .

- قال الشوكاني : قوله تعالى ( وَأَسْأَلِ الْقَرْيَةَ ... ) هذا من تمام قول كبيرهم لهم أي : قولوا لأبيكم : أسأل القرية التي كنا فيها أي : مصر ، والمراد أهلها أي : أسأل أهل القرية ؛ وقيل : هي قرية من قرى مصر نزلوا فيها وامتاروا منها.

وقيل : المعنى : وأسأل القرية نفسها وإن كانت جماداً فإنك نبيّ الله ، والله سبحانه سينطقها فتجيبك .

- ( وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا ) معطوف على ما قبله ، أي : أسأل أهل القرية التي كنا فيها، وأسأل «العير» أي: قوافل التجارة التي كنا فيها عند ذهابنا وإيابنا فإن أصحاب هذه القوافل يعلمون ما حدث من ابنك «بنيامين» .
- ( وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ) فيما أخبرناك به .

الفوائد :

١- قال القرطبي: في هذه الآية من الفقه أن كل من كان على حق، وعلم أنه قد يُظنّ به أنه على خلاف ما هو عليه أو يتوهم أن يرفع التهمة وكلّ ريبة عن نفسه، ويصرّح بالحق الذي هو عليه، حتى لا يبقى لأحد مُتكلّم؛ وقد فعل هذا نبيّنا محمد ﷺ بقوله للرجلين اللذين مرّاً وهو قد خرج مع صفة يعلّبها من المسجد: "على رسلكما إنما هي صفة بنت حُييّ" فقالا: سبحان الله! وكبر عليهما؛ فقال النبي ﷺ: إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدّم وإني خشيت أن يقدّف في قلوبكما شيئاً" رواه البخاري ومسلم.

٢- لا يجوز للإنسان أن يشهد إلا بما علمه .

٣- مشروعية التشاور في الأمر الهام .

- ٤- من آداب الكلام أن يقدم الأكبر .  
٥- لا أحد يعلم الغيب إلا الله .  
٦- الاحتراس في النقل أمان من الكذب .